

أمام مكتب الجلسات الإدارية بولاية كاليفورنيا

في موضوع: ولي الأمر بالنيابة عن الطالب،

ضد

منطقة إيرفاين (IRVINE) التعليمية الموحدة

قضية مكتب الجلسات الإدارية (OAH) رقم 2018120054

أمر برفض التماس لرفض الدعوى

بتاريخ 3 ديسمبر 2018، قدم الطالب طلب جلسة إجراءات قانونية واجبة (شكوى) إلى مكتب الجلسات

الإدارية، مع تحديد منطقة إيرفاين (Irvine) التعليمية الموحدة.

في 26 ديسمبر 2018، قدمت إيرفاين طلبًا لرفض الدعوى. في 31 ديسمبر 2018، قدم الطالب ردًا على طلب رفض

الدعوى.

القانون الحاكم

يحق للوالدين تقديم شكوى "فيما يخص أي مسألة تتعلق بتصنيف طفلك أو تقييمه أو تحديد مستواه التعليمي، أو توفير تعليم عام مناسب ومجاني للطفل." (الباب 20 من قانون الولايات المتحدة، القسم 1415(ب)(6). قانون التعليم، البند 56501، القسم الفرعي (أ)). يتمتع مكتب الجلسات الإدارية باختصاص إجراء الجلسات إلى مطالبات الإجراءات القانونية الواجبة الناشئة في إطار قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقات. (منطقة واينر ضد منطقة مانهاتن بيتش التعليمية الموحدة. (الدائرة التاسعة 2000) 223 F. 3d 1026, 1028-1029 [فيما بعد واينر (Wyner)].)

لا يشمل هذا الاختصاص المحدود الاختصاص في المطالبات التي تدعي عدم امتثال منطقة تعليمية لاتفاقية تسوية. (الرقم التعريفي. في الصفحة 1030). في واينر، خلال جلسة إجراءات واجبة قانونية، توصل الأطراف إلى اتفاقية تسوية وافقت فيها المنطقة التعليمية على تقديم خدمات معينة. أمر مسؤول الجلسة الأطراف بالالتزام بشروط الاتفاقية. وبعد ذلك بعامين، بدأ الطالب جلسة إجراءات واجبة قانونية أخرى، ورفع، من بين أمور أخرى، ست دعاوى تتعلق بإخفاق المنطقة التعليمية المزعم في الامتثال لاتفاقية التسوية السابقة. وجد مكتب الجلسات المتعلقة بالتعليم الخاص بكاليفورنيا (SEHO)، وهو سلف OAH في الاستماع لقضايا جلسات الإجراءات الواجبة القانونية المتعلقة بقانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقات (IDEA)، أن الدعاوى المتعلقة بالامتثال للأمر السابق كانت خارج نطاق اختصاصه، وأيد الاستئناف هذا الحكم. رأت محكمة واينر أن "الطريقة المناسبة لتنفيذ أوامر SEHO" كانت إجراءات الشكوى المتعلقة بالامتثال الخاصة بوزارة التعليم في كاليفورنيا (لوائح وقوانين كاليفورنيا. Code Regs., tit. الباب الخامس، القسم 4600 وما بعده)، وأنه "لم تكن هناك جلسة إجراءات واجبة قانونية لاحقة متاحة لتناول . . . عدم الامتثال المزعم لاتفاقية التسوية وأمر SEHO في جلسة إجراءات

تم تعديل إمكانية الوصول

واجبة قانونية سابقة." (Wyner, supra, 223 F. 3d at p. 1030).

ومع ذلك، في الدعوى *بييرازا ضد منطقة الأميديا التعليمية الموحدة* (N.D.Cal., Mar. 27, 2007, No. C) 2007 WL 949603 (05-04977 VRW)، رأت المحكمة المحلية أنه عندما يدعي الطالب الحرمان من FAPE نتيجة لانتهاك اتفاقية تسوية، وليس مجرد خرق لاتفاقية التسوية، يمتلك OAH الاختصاص القضائي للفصل في الدعاوى التي تدعي الحرمان من التعليم الحكومي المجاني المناسب. وفقاً للمحكمة في دعوى *بييرازا*، ينبغي تناول الدعاوى التي تنطوي على مجرد خرق لاتفاقية التسوية من خلال إجراءات الشكوى المتعلقة بالامتثال الخاصة بوزارة التعليم في كاليفورنيا.

يتم تفسير اتفاقيات التسوية باستخدام نفس القواعد التي تنطبق على تفسير العقود. (*Vaillette v. Fireman's*) 680, 686 citing *Adams v. Johns-Manville Corp Fund Ins. Co.* (1993) 18 Cal. App. 4th (التاسعة 1989) 704, 702 (876 F. 2d). "عادة، يجب إعطاء نص الوثيقة معناه البسيط وفهمه بالمنطق السليم؛ النية الموضوعية المعلنة للأطراف، وليس نواياهم الذاتية غير المعلنة، هي التي تحكم". (*Id.* في الصفحة 686). إذا كان العقد غامضاً، أي أنه قابل للتفسير بأكثر من طريقة، يمكن استخدام أدلة خارجية لتفسيره. (*Pacific Gas & Electric Co. v. G.*) 37-40 *W. Thomas Drayage & Rigging Co.* (1968) 33, 37 Cal. 2d 69. حتى إذا كان العقد يبدو واضحاً في ظاهره، يجوز للطرف تقديم أدلة خارجية ذات صلة لإثبات أن العقد يحتوي على غموض كامن؛ ومع ذلك، لإثبات الغموض، يجب أن يكون العقد "عرضة بشكل معقول" للتفسير المقدم من قبل الطرف الذي يقدم أدلة خارجية. (*Dore v. Arnold*) 384, 391, 393 *Worldwide, Inc.* (2006) 39 Cal. 4th.

مناقشة

قدم الطالب شكوى ضد إرفاين في نوفمبر 2016، قضية OAH رقم 2016110472. عقد قاضي القانون الإداري بمكتب OAH روبرت ج. مارتن (Robert G. Martin) جلسة وأصدر قراراً في 17 يوليو 2017. أبرم الطرفان اتفاقية تسوية في ديسمبر 2017، بدلاً من متابعة الاستئنافات على قرار قاضي القانون الإداري مارتن. تُلزم البنود ذات الصلة لاتفاقية التسوية إرفاين أن تسدد لوليي الأمر تكاليف برنامج العلاج في السكن للطالب حتى نهاية العام الدراسي العادي 2017-2018. اتفق الطرفان على أنه في بداية العام الدراسي الممتد 2017-2018، سيتم وضع الطالب في برنامج نقل الكبار في إرفاين، وسيتم تنفيذ IEP من عام 2017 حتى عقد اجتماع فريق IEP في عام 2019، بعد التقييمات التي تُجرى كل ثلاث سنوات للطالب. تنازل الوالدان عن جميع الادعاءات حتى 7 فبراير 2019.

في شكواه الحالية، يدعي الطالب أن إرفاين لم تنفذ IEP لعام 2017 بشكل مناسب، ونتيجة لذلك، تم حرمان الطالب من FAPE أثناء مشاركته في برنامج النقل. في طلب الرفض، طلبت إرفاين من OAH رفض الشكوى لأنها تؤكد أن OAH ليس لديه الاختصاص القضائي لإنفاذ اتفاقية التسوية. تشير إرفاين أيضاً إلى عدة مواضع في اتفاقية التسوية حيث يُزعم أن وليي الأمر قد تنازلا عن الحق في تأكيد حرمان الطالب من FAPE، بسبب فشل إرفاين في تنفيذ اتفاقية التسوية. بالإضافة إلى ذلك، تطلب إرفاين من OAH رفض الشكوى بناءً على التنازل عن المطالبات حتى 7 فبراير 2019، وتشير أيضاً إلى الفقرة 16 من الاتفاقية التي يتفق فيها الطرفان على أن "أي إجراء لإنفاذ الاتفاقية يجب أن يتم في محكمة ولاية أو محكمة

تم تعديل إمكانية الوصول

فدرالية ذات اختصاص قضائي وليس في أي مجمع آخر. تشير إيرفاين إلى أمر OAH في قضية OAH رقم 2018110789 حيث رفض قاضي القانون الإداري كليفورد هـ. ووسلي (Clifford H. Woosley) القضية بناءً على صيغة التنازل في اتفاقية التسوية التي تدعي إيرفاين أنها مشابهة لصيغة التنازل في اتفاقية التسوية في المسألة الحالية. أخيرًا، تشير إيرفاين إلى أن الطالب قد اقترح حلولاً في شكواه والتي، إذا أمر بها قاضي القانون الإداري بعد جلسة إجراءات واجبة قانونية، من شأنها "إصلاح" اتفاقية التسوية وتمديد التزامات إيرفاين بما يتجاوز الالتزامات المفروضة عليها بموجب اتفاقية التسوية.

في رده على طلب إيرفاين بالرفض، أشار الطالب إلى بند محدد في اتفاقية التسوية، الفقرة 8(ب). ينص هذا الجزء من اتفاقية التسوية على ما يلي، "المستبعد صراحةً من المطالبات التي تم التنازل عنها هو ما يلي: (1) أي مطالبات تتعلق بالتنفيذ (بما في ذلك تنفيذ IEP) كما هو محدد في الفقرة 6(ب)(1) [وهي الفقرة التي تضع الطالب في برنامج النقل للكبار بدءًا من بداية العام الدراسي 2017-2018] وإنفاذ هذه الاتفاقية". على الرغم من أن إيرفاين تترافع في طلبها بأن وليي الأمر في ثلاثة مواضع أخرى على الأقل في الاتفاقية تنازل عن الحق في الادعاء بأن الطالب قد حُرِم من FAPE، فإن الفقرة 8(ب) تستبعد صراحة الفشل في تنفيذ IEP لعام 2017 من التنازل عن الحق في تقديم شكوى في هذا الصدد.

فيما يتعلق بأمر قاضي القانون الإداري ووسلي في قضية OAH رقم 2018110789، هناك فرق بين اتفاقية التسوية تلك والاتفاقية في هذه القضية: لا يوجد اقتطاع صريح من جزء التنازل عن المطالبات من الاتفاقية مثل الفقرة 8(ب)(1). فيما يتعلق بترافع إيرفاين فيما يتعلق باختيار الأطراف لمحكمة بالولاية أو محكمة فدرالية كمجمع لإنفاذ الاتفاقية، تتعلق شكوى الطالب بتنفيذ IEP، وليس إنفاذ اتفاقية التسوية. أخيرًا، فإن مرافعة إيرفاين بأن حلول الطالب المقترحة، إذا أمر بها قاضي القانون الإداري أثناء إجراء جلسة الإجراءات الواجبة القانونية، من شأنها "إصلاح" اتفاقية التسوية لا تشكل أساسًا لرفض دعوى. يتمتع قضاة القانون الإداري بسلطة تقديرية واسعة لصياغة تعويضات مناسبة إذا وُجد أنه تم الحرمان FAPE ولم يتم منع إيرفاين من الترافع في مدى ملاءمة أي تعويضات مطلوبة عند النظر في القضية. يتم رفض طلب إيرفاين لرفض الدعوى.

القرار

يتم رفض طلب إيرفاين لرفض الدعوى. استمرار النظر في المسألة حسب الجدول الزمني المقرر.

هكذا أمرنا.

التاريخ: 4 يناير 2019

ريبيكا فري (REBECCA FREIE)

قاضي القانون الإداري

مكتب الجلسات الإدارية

تم تعديل إمكانية الوصول